

بحار الأنوار

[151] والمنفرجات تتصاغر حتى يصير التقاطع بين الدائرتين على قوائم، ويحصل التربيع فيرى من الوجه المضيئ نصفه، ولا يزال يتزايد المرئي من المضيئ ويتعاطم انفراج الزاويتين الاولتين إلى وقت الاستقبال، فتطابق الدائرتان مرة ثانية ويصير الوجه المضيئ إلينا وإلى الشمس معا وهو البدر، ثم يقع التقارب فيعود تقاطع الدائرتين على المختلفات أولا ثم على قوائم ثانيا وحصل التربيع الثاني، ثم يؤول الحال إلى التطابق فيعود المحاق، وهكذا إلى ما شاء الله سبحانه. والكسوف عندهم حالة تعرض للشمس من عدم الاستنارة والانارة بالنسبة إلى الابصار حين ما يكون من شأنها ذلك بسبب توسط القمر بينها وبين الابصار، وذلك إذا وقع القمر على الخط الخارج من البصر إلى الشمس، ويسمى ذلك بالاجتماع المرئي، ويكون لا محالة على إحدى العقدتين: الرأس أو الذنب، أو بقربهما بحيث لا يكون للقمر عرض مرئي بقدر مجموع نصف قطره وقطر الشمس، فلا محالة يحول بين الشمس وبين البصر ويحجب بنصفه المظلم نورها من الناظرين بالكل وهو الكسوف الكلي، أو البعض فالجزئي، ولكونه حالة تعرض للشمس لا في ذاتها بل بالنسبة إلى الابصار جاز أن يتفق الكسوف بالنسبة إلى قوم دون قوم، كما إذا سترت السراج بيدك بحيث يراه القوم وأنت لا تراه وأن يكون كليا لقوم جزئيا لآخرين أو جزئيا لكل لكن على التفاوت وأما إذا كان عرض القمر المرئي بقدر نصف مجموع القطرين فيما بين جرم القمر ومخروط شعاع الشمس فلا يكون كسوف. وأما خسوف القمر فيكون عندهم عند استقبال الشمس إذا كان على إحدى العقدتين أو بقربها بحيث يكون عرضه أقل من مجموع نصف قطره وقطر مخروط ظل الارض انحجبت بالارض عن نور الشمس، فيرى إن كان فوق الارض على ظلامه الاصلي كلا أو بعضا وذلك هو الخسوف الكلي أو الجزئي، وأما إذا كان عرضه عن منطقة البروج بقدر نصف القطرين فلا ينخسف. إذا عرفت هذا فالكلام في هذا الخبر على وجوه. الاول: أن يقال إن هذه مقدمات حدسية طنية فإنه يمكن أن تكون هذه الاختلافات لجهة اخرى كما